

وزارة التضامن الاجتماعى
الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى
الإدارة العامة للقيد والتصاريح
قرار قيد جمعية التدريب المهنى والأسر المنتجة
رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد جمعية التدريب المهنى والأسر المنتجة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى برقم موحد (٢٢١١١٠٠٥١٠٨٨٩٦) .

مجالات عمل الجمعية :

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

رعاية الأسرة .

رعاية الطفولة والأمومة .

تنمية المشروعات وريادة الأعمال .

تنمية المجتمع المحلى

نطاق العمل الجغرافى للجمعية :

(جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى لـ (مؤسسة التكافل الاجتماعى) المقيدة برقم ٧٩٨ - محافظة الغربية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الغربية

(إمضاء)